

الأطر المعرفية لخطاب الفقه النسوي

قراءة في كتاب: ببيان الفحولة لرجاء بن سلامة

نادية خاوة

جامعة سوق أهراس

الملخص:

ترتبط النسوية الإسلامية بتحرير الرؤية الدينية التقليدية لقضايا المرأة. ولقد اتخذت من فكرة " تنوير الخطاب الفقهي السائد " مدخلا فكريا ومعرفيا لأهدافها، والتي ترى أنّ الإسلام السياسي هو الذي كرس ويكرس تخلف المرأة في مجتمعاتنا العربية. بما يقتضي القول بتاريخه، ومن ثمة نسبية أحكامه وتشريعاته. ومن هذا الباب انفردت حركة نسوية متطرفة في مطالبتها، تحت مظلة " النسوية الإسلامية " لتنادي بضرورة إعادة تأويل وفهم النص، وذلك بإعمال " العقل " بدلا عن آلية " النقل " كمدخل لحقوق المرأة في الإسلام، متخذة من ميثاق " حقوق الإنسان العالمي " مرجعية لفهم النص الديني وتأويله، وذلك بما يتماشى ومتغيرات حياة الإنسان. فبالغت في تطرفها، وحادت بذلك عن أهم وأسمى مطالبها، والمتمثلة في النهوض بمكانة وأدوار المرأة العربية المسلمة.

ABSTRACT

Le féminisme islamique, est tributaire de la libération de la vision religieuse traditionnelle pour ce qui est des causes de la femme. Révolutionner le discours exégétique dominant est pour lui une introduction intellectuelle et cognitive à ses objectifs. Ainsi l'arriération de la femme dans nos sociétés arabes, est imputée à l'islam politique depuis le début, cette historialité pose le problème du réalisme de ses jugements, et législations de ce point de vue. un mouvement féministe radical s'est distingué, sous le couvert du féminisme islamique, en revendiquant la nécessaire réinterprétation du texte, eu s'appuyant plutôt sur la raison pour aborder les droits de la femme en islam. Le texte religieux est compris et interprété sur la base de la clarté internationale des droits de l'homme en harmonie avec les besoins de la vie humaine, cette radicalité exagérée a conduit ce mouvement à s'écarter de ses principales revendications à savoir l'amélioration de la situation et le rôle des femmes musulmanes arabes.

”إن المرأة والدين في الإسلام يشكّان زوجا ملعونا“

- أندريان -

”لا أحد من رجال السياسة يؤمن بما تقوله الـتورة“

ولكنهم على أتمّ الاقتناع دائما بأنها تقول ما يريدون هم قوله“

- برناردشو-

1. الأطر الفكرية والمعرفية للخطاب الفقهي:

لقد تمخضت النسوية الإسلامية عن تصارع تيارين متناقضين هما: تيار "الإسلام السياسي"، وتيار "الليبرالية الجديدة". طامحة كأبي تيار آخر. إلى إيجاد فضاء من الحرية والعدالة والمساواة، في مناخ عربي طبعته التحالفات الإيديولوجية* والصراعات السياسية والدينية وانتهكته الأغراض والمصالح البراغماتية التي من شأنها أن تسهم في دفع هذا التيار وتحجيمه.

ويؤدي هذا المنطلق للحديث عن "هوية" هذه النسوية، فهي ليست . كما يردد خصومها . مجرد صدى للحركة النسوية الغربية، إنما جاءت وليدة حاجة عربية ماسة لما يتخبط فيه العالم العربي من توترات بين أطراف وكتل متصارعة سياسيا واجتماعيا ودينيا وفكريا وبالتالي فإن قضايا المرأة ستكون بمعزل عن الحركة العامة⁽¹⁾. كما أنه لا مجال للحديث عن "الحدثة العربية" بمعزل عن إثارة القضايا النسوية، ذلك أنه لا حدثة . أصلا . دون الحديث عن تاريخ نضال المرأة العربية من أجل نيل حقوقها المشروعة، على اعتبار أن جل قضايا النهضة لم تطرح بمعزل عن قضايا المرأة.

لقد أدت حركات التحديث العربي إلى تغيير منطق النظرة إلى ثوابت وحدود كثيرة لطالما كانت من المسلّمات، ولعل من أهم تلك الثوابت "الخطاب الديني"، وهو الأمر الذي جعل العقل الإسلامي . مع تحمسه الرسمي للاندرج في التماشي الحداثي . يتردد في اتخاذ طريقه، لأنه تعود البقاء في المعلوم، والتخوف من مجابهة المجهول⁽²⁾. ففعل التحديث يبدأ أولا من الالتزام بعملية نقد الذات، بما يوجب وضع حد لتلك العلاقة الشيزوفرنية بالماضي

باعتباره حاميا شرعيا ل (الكتاب والسنة). وهو الأمر الذي أوجب استحالة تخلص العرب من تلك النظرة الفقهية للتاريخ⁽³⁾.

إنّ المتأمل للمسار الحداثي النهضوي بأوروبا، سيجد أنّ الفكر الغربي استطاع تجاوز ميتافيزيقيته الحاملة، ساعيا إلى تحجيم وتقويم دورها، من خلال إرساء ثقافة عالمية تكون بديلا عن سلطة الإكليروس الكنسي*، هذه الثقافة التي تقوت بظهور تيارات حداثية ك " الماركسية" و"البنوية" و " علم الاجتماع" و " الفلسفة الحديثة"... إلخ، التي تتأسس على منطق النقد الذاتي الذي التزمه الفكر الأوروبي كتمكين خلاق⁽⁴⁾.

أما في العالم العربي وعلى صعيد تماثلاته الثقافية المتداخلة والمتصارعة، لا زال الحاضر مشدودا إلى الماضي في علاقة تعبدية، بحيث «لا يمكن أن تقوم للإنسان العربي قائمة ما دام لم يدرك أنّ أول عائق يقف أمام تقدمه، هو تشبته بتعاليم دينية باتت متناقضة قلبا وقالبا مع روح العصر»⁽⁵⁾. ولا أعتقد أن معالجة هذه الإشكالية سيكون بالحل اللائكي. الذي يرى أصحابه أنه لا مجال للتطور والتحديث بما أنّ المرجعية الدينية لا زالت جاثمة على عقولنا وحرّياتنا. لذلك يطالبون بخلق قطيعة معرفية مع الدين. ذلك أنّ نفي الدين هو عملية محبطة سلفا، مثلما حدث مع الفلسفة الوضعية خلال القرن 19م، كما أنّ حديثنا لآئيكيا كهذا في فضاء إسلامي. لا زال ينظر للدين معرفيا على أنه المؤسس للكيانات البشرية أنثربولوجيا، كما أكدّه مؤرخو الأديان مثل "مرسيا أيلباد/eliade Mercea" و"بيتازوني/Petazzonni" و"جورج دوميزيل / Georges dumézil" وغيرهم. يعدّ ضربا من المستحيل، إنّ لم نقل بأنّه عملية لا معرفية أصلا، وبالتالي فالدين ممر إجباري لكل نقد يستهدف الذات الثقافية ويسعى إلى تأريخها. ف " من لا يعرف من أين هو آت لا يعرف إلى أين هو ذاهب" تبعا لحكمة" غرامشي / Gramsci".

وعلى الرغم من أنّ رواد النهضة العربية قد استوعبوا جيدا هذا المنطلق للتغيير، إلاّ أنّه لم تتوفر لهم الوسائل المعرفية اللازمة⁽⁶⁾، فاکتفوا بتطويع المفاهيم الدينية لاحتياجات العصر مطالبين بضرورة فصل الدين عن الدولة*، إذا ما كان المسعى هو خروج الأمة الإسلامية من تخلفها. وهو الأمر الذي أدى إلى دخولهم في صدام فكري مع قوى الإسلام السياسي**

الذين تم نعتهم بالملاحدة⁽⁷⁾، ومن ثمة راحوا يشرعون لأنفسهم حق الاجتهاد الفقهي، الذي تحول إلى مرجعية مؤسساتية للدولة، بحيث يمكن لأي كان أن يعثر على مبتغاه في النصوص التراثية.

ومن هذا المنطلق يصبح اللجوء إلى باب " الاجتهاد " حلاً في حالة صمت المصادر القديمة أو خوائها، ولكن - فيما يبدو لا أظن - أنه أمام لانهائية المشاكل والأزمات التي يتخبط فيها الإنسان العربي سيكون " الاجتهاد " قادراً على استيعابها وحلّها، وذلك لأنّ " المجتهد " أولاً وأخيراً هو في خدمة الأصولية، مع ذلك الفارق الجوهرى ما بين الاثنين.

إن في عودة " المجتهد " إلى مدونة " علم التفسير " يستقي منها شواهد وبراهينه، لأكبر دلالة على محدودية امكانياته، وتقزم قدراته التأويلية، وضعف آلياته التحليلية، بما يخلق قطعة ما بين المؤول وماضيه وحاضره. « فهل يمكن أن تتعايش البنى السوسيوثقافية الموروثة التي توطّر العالم الإسلامي مع روح العصر؟! فلم يعد الدين اليوم، هو الطريق إلى العدل في واقع الناس، بل أصبح هو الطريق لتعويضهم في حياة غائبة أخرى! كما لم يعد الصابرون الذين يصبرون على الشدائد، بل أولئك الساكتين الذين ينتظرون أن يتغير واقعهم بطول السكوت! كما لم يعد الرسول هو صاحب الشرع الجماعي الذي احتوى كل الأديان، بل صار الإسلام ديناً إضافياً آخر، وغاب شخص الرسول (ص) وراء أساطير إسرائيلية! »⁽⁸⁾

إنّ التعويل على دور " الفقيه " في عالمنا العربي اليوم، لفهم الخطاب الديني والبحث عن حلول ناجعة لأزماتنا المعاصرة، نوع من الهروب، أو « اليوطوبيا الإسلامية الرجعية التي ترى أن مستقبلنا الجميل الممكن، قد تحقّق فقط في الماضي الذي ينبغي علينا استعادته. وبالمقابل فقد عملت هذه اليوطوبيا، على تحجيم دور يوطوبيا إسلامية أخرى ذات طابع علماني تقدمي ترى أن مستقبل الأمة العربية، هو من صنع أيدينا ومن صنع الأجيال اللاحقة والتي يتحتم عليها أن تفهم (القرآن والسنة) وفق منطق النظرة التاريخية، معتمدة مبدأ "العقل الحر" المستند إلى آليات العلم الحديث. لكن هذا التيار بقي ثانوياً، وإن كان دوره مؤثراً وفعالاً في تحريك السواكن في الثقافة العربية الإسلامية»⁽⁹⁾.

وكتيجة لكل هذا فقد دخلت النسوية الإسلامية مجال الدراسات التراثية الثقافية، تنقيبا في المدونة الفقهية عما يكرس تلك النظرة الدونية للمرأة، وبحسب خطأ على الإسلام. والتي تشكلت نتيجة إفرازات سياسية دينية متصارعة، فرضت وجودها عربيا باسم الشرعية الدينية⁽¹⁰⁾. حيث عملت هذه الأطراف . كما سبق وألمحنا في المقدمة . على تهميش وإقصاء القضية النسوية بما توافر لها من سندات أصولية تعكس صرامة النظرة الفقهية القروسطية المنافية لما جاء به الإسلام، بحيث بقيت المرأة العربية ملجومة، محكوم عليها بـ " نقصان العقل والدين"؟! بما يلزم إخفاء دورها الفقهي ومحاولاتها الاجتهادية التأويلية، لما يتصل بقضاياها الحساسة في كل من القرآن والسنة، وخاصة ما يتعلق ببعض الأحاديث النبوية التي مسها اللبس والتحريف، وذلك ما جعل إمكانية تحقق صحيحها من ضعيفها، مهمة شاقّة على الباحث. بعدما عملت أطراف خفية على التباسها وعدم وضوحها خدمة لأغراضها الإيديولوجية، حتى إن لم تكن واردة صراحة في القرآن⁽¹¹⁾.

إننا لا ننكر. ولا يمكننا ذلك . أن ما تمخض عن الخطاب الديني العباسي (من فتاوى تفاسير، وشروحات، وتأويلات واجتهادات...)، يعكس إلى حد كبير تكلس الوعي الديني بجوهر الإسلام الحنيف من خلال قصور بعض الأحكام لانطلاقها من قناعات ذاتية ظرفية مسيجة بتوضعات سوسيوثقافية وميثولوجية عديدة، وهو الأمر الذي جعل تلك الأحكام التأويلية الفقهية تعكس على التشكيلات حول المرأة اجتماعيا وثقافيا، بما رسخته التمثلات التي كانت سائدة في البيئة الجاهلية⁽¹²⁾. لأجل ذلك بات دخول الحركات النسوية مجال التأويل الديني أمرا ملحا إن لم نقل ضروريا.

2 . الفقه النسوي المستنير والتأويل التقدمي :

لقد أباح الإسلام حق الاجتهاد في مختلف فروع المعرفة، لكل من أوتي قدرة وعلما وذلك بما يكفل للمؤول حرية التفكير، واحترام الرأي الآخر. ونظرا لأهمية وأصالة دور "العقل" في تأسيس الإيمان والهداية، ربط الإسلام ربطا محكما بينه وبين الاجتهاد، ولم يجعل الوصول إلى الصواب . ناهيك عن الحقيقة . شرطا لإجازة الاجتهاد ومكافأته. لقد أجاز

الاجتهاد الخطأ وكافأه ، ذلك أن الخطأ هو السبيل لبلوغ الصواب في مجال التفكير الحر⁽¹³⁾.

من هذا المدخل تسللت النسوية الإسلامية العلمانية للمطالبة بإعادة التأويل العلمي للدين بما يتماشى وقيم الحداثة، استنادا مشروعا إلى قوله (ص) «خذا نصف دينكم عن هذه الحميراء»⁽¹⁴⁾، والذي يعكس جواز فقه المرأة اعتمادا على عدة علمية مفاهيمية وآليات تحليلية حديثة لتثوير الخطاب الديني، الذي يستلزم واقع الحال تاريخيته، بما يقضي بنسبية أحكامه الفقهية التي ما عادت صالحة بمضي أزيد من أربعة عشرة قرنا، التي أصبحت تشكل قطعة إستيمية وفكرية مع عصرنا. لذلك «فمن غير المجدي أن نبحث في منظومة الفقه القديمة، عن حلول لقضايا لم تطرح إلا في هذا العصر»⁽¹⁵⁾. كما ترى الباحثة "رجاء بن سلامة". لأننا قد نكون الوحيديين في العالم اليوم، من نعتقد أن أناسا " فقهاء" من ألف سنة، هم الذين كانوا ولا زالوا يشكلون رؤيتنا لأنفسنا وللعالم من حولنا. ذلك لأن موقع الفقه من الشريعة، كموقف النحو من اللغة، يستطيع أن يصحح الكلام، ولكنه لا يستطيع أن يتكلم نيابة عن الناس أنفسهم⁽¹⁶⁾.

لكن هل الانطلاق من واقع النسبية التاريخية للنص القرآني . كما تنادي النسوية العلمانية . سيسهل مهمة تصحيح المدونة الفقهية وغربلتها من تلك الأخطاء الجسيمة، التي أسهمت في تدني مستوى المرأة، ما دامت أي محاولة لإنكار السياق التاريخي، أو مقررات النص القرآني لا يمكن أن تؤسس فكرا دينيا جديدا وعلاقة حديثة بالدين!! إن الزعم بأن " القرآن" كتاب علم وتاريخ، ادعاء مريب ينكره القرآن ذاته، ولا يمكن تمريره إلا في ثقافة لا تميز بين منهج العلم التجريبي القائم على المشاهدة والتجربة، وبين منهج الخرافة القائم على الخداع الشفوي، كضرب الرمل، وتسخير ملوك الجن، وأعمال السحر والشعوذة وغيرها. والحقيقة أن ما أصاب الأمة من تخلف مريع، لا يعكسه شيئا أكثر وضوحا من المنهج الأسطوري في تفسير نصوص القرآن.⁽¹⁷⁾

3- النسوية الإسلامية العلمانية ومرجعيات ميثاق حقوق الإنسان :

أ- تفكيك مؤسسة الفحولة (رؤية في المثلية الجنسية) :

كأول عتبة قرائية لدخول فضاء الخطاب النسوي ل (رجاء بن سلامة) في كتابها الموسوم بـ " بيان الفحولة - أبحاث في المذكر والمؤنث"، هذه العنونة الإشكالية التي تضعنا في مواجهة شبكة مفاهيمية معقدة، بما تشعه من جدل دلالي بين الماضي والحاضر، تصهرهما الكاتبة في بنية عنوانية متراصة كبنيان صلب، تتجاذبها قوتان متعارضتان قيميا ومفاهيميا هما : " الأصالة" بما يوحي دال " الفحولة" التراثي، و"المعاصرة" بمستحضره دال "البنيان" الذي يجذر معاني الأعمار والبناء والحضارة.

إذن عبر هذه العتبة الإشكالية تأخذنا الكاتبة إلى حيث يحسبه الظمان ماء ولكنه ليس بماء! إذ تسقط في أسر الطرح الكلاسيكي للشائبة الحدية (ذكر/ أنثى، رجل/ امرأة قوي/ضعيف... إلخ) التي ثار عليها جيل النسويات اليساريات فيما بعد، واعتبرنها من الطرق التقليدية في مواجهة التراث، رغم أنه لا يمكن إنكار الدور الهام لتلك الكتابات التي تبهر قارئها بحدوسها اللامعة وجراتها المباغته، رغم السياق التاريخي والاجتماعي والديني الذي كان مناوئا في أغلب الأحيان⁽¹⁸⁾.

تشتغل الكاتبة على نسق " الفحولة" الثقافي في التراث الإسلامي كمنظومة سلطوية أصولية تتأسس عليها أنظمة العلاقات الاجتماعية، ويتداخل عبرها السياسي والثقافي والفكري والديني وتحدد بموجبه الأدوار الجندرية للجنسين، بالتواطؤ مع "فقه ديني" فوارقي، افترض لنفسه سلطة تفسير النص على غير كلام النص! فالفقه في واقع أمره، لا في حقيقة دوره انحرف عن وجهته استجابة لإرادة عليا تحركه وتدير شأنه، ليرسم المجال السياسي والفكري والسوسيولوجي بما يتوافق ومشيئة السلطان!⁽¹⁹⁾

ولأن أي شكل من أشكال السلطة يرتبط بما يقتضي ضربا من الطاعة والمراتبية حسب تعريف (ميشال فوكو): إنها «القدرة على التأثير في الأشخاص، ومجريات الأحداث باللجوء إلى مجموعة من الوسائل تتراوح ما بين الإقناع والإكراه»⁽²⁰⁾ بما أنها واقعة اجتماعية تنكشف

لنا طبيعتها كعلاقة (مع)، وليس مجرد قوة مسلطة (على). لذلك تعد إحدى الوظائف الأساسية لتنظيم المجتمع.

فهذه الوظائف المجتمعية تمنح مناسبة مميزة لالتقاط منطق الهيمنة الممارس باسم رمزي معروف، ومعترف به من قبل المهيمن، على المهيمن عليه⁽²¹⁾. لأن مركزية الذكورة تفرض نفسها كأنها محايدة، وهي ليست بحاجة إلى أن تعلن عن نفسها في خطاب يهدف إلى شرعنتها ناهيك عن دور النظام الاجتماعي الذي يشتغل آلة رمزية داعمة لنفوذها، ومرسختها للبنية التي يتأسس عليها تقسيم الأدوار الجندرية للجنسين. وعلى هذا الأساس قام (ببيان الفحولة) المرتبط بنفوذ الجهة الموجهة والمدعمة لخطاب الهيمنة.

من هذا المنطلق تصبح مؤسسة (الفحولة) هي الحارس الشرعي والأمين على إعادة إنتاج خطاب الماضي، والحرص على استمراره في الوعي الجمعي للأمة، بما يرسخ هيمنتها التي تتبدى عبر أشكال خطابية متنوعة من أخطرها ذلك الخطاب الجنسي التمايزي الفوارقي الذي رسخ منطق النظرة الثنائية الحدية في مقاربة قضايا المرأة العربية.

ورغم ما تحاول بعض الدراسات النسوية ترسيخه في وعي القراء، من مجانية ذلك التحليل القائم على النظرة الثنائية الحدية، لكونه يتعارض شكلا ومضمونا مع منطق التحليل العلمي للظواهر، إلا أنني أرى أنه من الغريب، أن نتجاوز مبدأ الفطرة الإنسانية التي فطر الله الكون بموجها (السماء/الأرض، الليل/ النهار، الظلمة/ النور، الجنة/ النار، الثواب/ العقاب... إلخ)⁽²²⁾! ألم يقل سبحانه وتعالى: ﴿سبحان الذي خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض﴾⁽²³⁾ لتأكيد منطق الحكمة الإلهية من الجنسية الثنوية؟!

إذا يتضح من عنوان الكتاب (أبحاث في المدكر والمؤنث) سيطرة هذه النظرة الثنائية الحدية، رغم ادعاء الباحثة مجانبتها، ولذلك فهي تقترح على قارئها مؤسسة بديلة عن مؤسسة (الفحولة) وتقف منها في الطرف النقيض. حسب زعمها. وهي مؤسسة كفيلة بإعطاء المرأة العربية بعضا من حقوقها المسلوبة. إن لم نقل كلها. إذا ما تجردت من سيطرة "الثنوية الجنسية" المرسخة للتمايز ما بين الرجال والنساء، وهي مؤسسة "المثلية الجنسية"⁽²⁴⁾.

بهذا الطرح الحساس تجوب (رجاء بن سلامة) منعرجات حذرة في الإستيمية الإسلامية منقبة في القرآن والسنة والشريعة والفقه، وهو ما يطرح إشكالية صياغة خطاب معرفي يسعى دوماً للانفلات من وصاية المرجعيات الدينية، غير أن هذه الممارسة ذاتها قد تصوغ الذات الباحثة بوصفها فضاء صراعياً إشكالياً، ينطوي على العديد من التوترات الحادة ما بين الذات وموروثها من ناحية، وبينها وبين أنها الثقافي واللغوي من ناحية أخرى⁽²⁵⁾.

تحفر الباحثة - بما أوتيت من عدة علمية ومفاهيمية - في الأدبية العباسية، عما يشكل مرجعية تأسيسية لكتابتها هذا، والغريب في الأمر، أنها تستوقفنا - حيث لم نكن نتوقع ذلك - على كتاب "الأغاني" لـ "للأصفهاني"، والذي عرف بالتزيد في كثير من المرويات، لتقدم لنا مثلاً لشاب مثلي أمرد يدعى (الدلال) يعمل مطرباً في مجالس الخلفاء، ولما فُضح أمره عوقب بالخصي، لأنه خالف النظام الأخلاقي، وخرج عن عرف "الثوية الجنسية" المترسخة بسلطان الفحولة⁽²⁶⁾.

ولا تكنفي الكاتبة بهذا، بل تمضي لرصد مزيد من الأدلة الداعمة لمشروعها التقدمي هذا! وتضرب لنا مثلاً بقصة الشاعر (أبو نواس)، وما شاع عن مثليته* وكأنها تتخذ حجة لتسويغ مطلب "الجنس الثالث" كحل بديل عن "الثوية الجنسية" التي رسخت هيمنة الرجل على المرأة - فيما ترى - ولا تقف عند هذا الحد من تكديس الأدلة، بل تقدم لنا دليلاً آخر ولكن هذه المرة من القرآن عينه، وهو "غلمان الجنة" لتقول: «فرغم أن القرآن يحرم بشدة المثلية الرجالية، فإنه وعد الصالحين من الرجال بـ (ولدان مخلدين)، يتولون خدمتهم... لا شك أن هذا مما يدعم الهيمنة الذكورية في الدنيا والآخرة، بما يؤكد أن (النص المقدس) ذاته يحدث شرخاً داخل الصرح التيولوجي للنظام الجنسي الثوي»⁽²⁷⁾. وهو الموقف نفسه الذي ذهبت إليه كثير من النسويات بحيث اعتبرن أن النهي عن إتيان الرجال مرتبط بمدى الإعراض عن النساء. كما تطرحه مؤلفات النسوية التونسية (ألفة يوسف) في أكثر أطروحاتها جراءة "المثلية الجنسية" و"حيرة مسلمة".

ب. النسوية العلمانية وتمزيق الحجاب:

تتخذ الكاتبة من مناقشة شرعية مؤسسة "الجنس الثالث"، كسبيل لدخول مؤسسة أصولية أخرى تسندها وتفعل أدوارها "مؤسسة الفحولة" وهي "مؤسسة الحجاب"، مستثمرة لذلك عدة مفاهيمية حديثة. تقول: «أتحدث بها عن (الحجاب) بمفاهيم لا ترد عادة في الخطاب التفسيري والمعياري المحيط بـ (آيات الحجب)؛ أي بجهاز نظري يمكننا من إحلال (الحجاب) بشتى معانيه في إطار من البنى العلائقية الاجتماعية»⁽²⁸⁾. والغريب في هذا الطرح النسوي، أن الباحثة تتخذ من ميثاق "حقوق الإنسان" مرجعية تنطلق منها لإحقاق حق المرأة العربية في الإسلام، وتسقط ذلك على "النص القرآني"، بحيث يصبح كلام البشر مرجعا لكلام الله. عز وجل!؟؟.

تتصدر الباحثة كلامها بسؤال تراه اختلافا رغم كثرة تداوله عبر المدونة النسوية، لنقول: ما مدى خدمة (شريعة التحجب) لحقوق المساواة ما بين الجنسين؟ ومن دون أن تقدم لنا إجابة تمضي قدما، مفعنة كل ما في (النص والسنة)، جاعلة سياق (الحجاب) عرضيا. وهي - في ذلك - كغيرها من النسويات الإسلاميات، تربط (آية الحجاب) في سورتي "النور" و"الأحزاب" بسياق تاريخي عام.

ويتمثل العامل التاريخي في ربطها نزول (الحجاب) بسياق خاص، وهو "زواج الرسول(ص) من السيدة زينب بنت جحش"، وتروي لنا القصة كاملة كما أوردها (ابن سعد) في "الطبقات" وكما اتفق عليها كثير من رواة السيرة، لا خلاف في ذلك. ولكنها تقع في الأخطاء الجسيمة ذاتها التي وقعت فيها نسويات كثيرات*، عندما أقحمت البعد الديني لآيات (الحجاب) في السياسي العام، جاعلة من السنة الخامسة للهجرة، وهي "سنة الشؤم" بالنسبة للنبي بعد هزيمته في غزوة "أحد" سببا ظرفيا في نزول حكم (الحجاب). بحيث كانت بدايات تشكل المجتمع المدني، بما اقتضى تقسيم الفضاء إلى قسمين: مكان خاص حميمي ارتبط بوجود النساء، ومكان عام ارتبط بتقلد المهام والمسؤوليات جعل للرجال⁽²⁹⁾. وبهذا شرعت القسمة الجندرية ما بين الجنسين اجتماعيا وكان من إفرازاتها (الحجاب)!

وبعد مناقشة مستفيضة لهذا السياق، تجزم الكاتبة القول بأن حكم (الحجاب) المنصوص عليه بموجب الآيات الوارد ذكرها، يقسم إلى نوعين: (الحجاب الفضائي)، الذي جاء خاصا بفئة معينة من النساء هن زوجات الرسول(ص)، وإن مال المفسرون إلى اعتباره من المبادئ العامة للشريعة وبناء عليه تجذرت مسألة الاختلافات الجنسية وتقسيم الأدوار الجندرية.

وأما (الحجاب الثوبي) فإن حكمه يرتبط بتوضع سوسيو تاريخي آخر، وهو أن هناك مجموعة من سفهاء المدينة، كن يتعرضن للنساء إذا ما برزن، وهو السياق ذاته الذي اتفق عليه أغلب المفسرين لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزْوَاجِكِ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبَهُنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾⁽³⁰⁾. فالآية تورد حكما مشروطا بحالة بائنة وهي الخوف من الأذية، بما يقضي زوال الحكم بزوال حاله!

ولا تتردد الباحثة في هذا السياق - تحديدا - من رصد ما تأتي لها من حجج وبراهين داعمة لموقفها، موضحة أن حكم (الحجاب) القرآني جاء مدعما لسنن عقائدي مترسخ لدى العرب القدماء. بل وتذهب الكاتبة للقول بأن (الحجاب الثوبي) هنا، جعل أداة تمييز تراتبي طبقي يقسم المجتمع إلى فئتين نسويتين هما: فئة النساء (الحرائر) الأرستقراطيات، وفئة النساء (الإماء) لتصل بقولها: « إن الحجاب إذ يميز بين الحرة والأمة، يحافظ على مؤسسة الزواج الأبوية وعلى مبدأ قوامه الرجال... إن الانطلاق من واقع النسبية التاريخية، ومن تنزيل الحجاب في نسيجه العلائقي الاجتماعي القديم، يجعلنا نفر بأن الحجاب بنوعيه الفضائي والجسدي... مقوم أساسي من مقومات الوضعية الدونية للمرأة... إن المرأة في مجتمع الحجاب ليست ذات كرامة أي ليست غاية في حد ذاتها، بل هي وسيلة لتنمية رأسمال الرجال المادي والرمزي»⁽³¹⁾.

تصل بنا الكاتبة إلى ختام نظرتها حول هذه القضية، مؤكدة أن (الحجاب) الذي تمزق بتضاؤل حجم مؤسسة المقدس التي تسنده، ليصبح (زيا إسلاميا) مفرغا من دلالاته القيمية الشرعية ف(الحجاب) بالمغرب العربي الكبير، أصبح يقوم بوظيفة هندامية، تشتغل سياسيا باسم الدين⁽³²⁾. وبالتالي فهو علامة ظاهراتية(من خلال وعي متجسد عبر الجسد النسوي)

يميز ما بين عالم النساء/ الحريم وعالم الرجال، بعدما كان تمييزا طبقيا ما بين الحرائر والجواري في العصر الإسلامي الأول.

وتواصل الكاتبة قائلة: «إذا كان الهدف من فرض (الحجاب) على النساء، هو إخلاء للفضاء العام من الرغبة/ الشهوة، ونشر نوع من الأخلاق الصفوية، آفليس من شأن هذا المشروع أن ييؤء بالفشل، بما أن حجاب المرأة يختزلها في الجانب الأنثوي، ويصبح (الحجاب) علامة ردع ومنع وتحريم، لكل من تسول له نفسه النظر... إن هذا المنطق يؤجج الاختزال والإلغاء؟!» (33)

هكذا يخلق خطاب (رجاء بن سلامة) الفقهي، قطيعة معرفية مع حكم (الحجاب) ذاته قبل أن يشكّل خطابا صراعيا على مستوى الكتابة النسوية، باعتبارها نضالا مستميتا ضد كل محاولات الإلغاء والتهميش من جهة، وبين ضغوطات الأنا الثقافي والاجتماعي والعقدي باعتبارها / الكاتبة جزءا أصيلا من تلك البنية المعرفية القيمة. ناسفة كل دلالة بإمكانها أن تشتغل تشريعا إلهيا تقضي بحكم (الحجاب) المطلق، المرتبط بفعل الأمر الملزم بالإصغاء والامتثال لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ...﴾، بحيث يشير سياق الآية، إلى كل (نساء المسلمين) دون تحديد أو تخصيص بما يجعل الحكم العام هنا شاملا للحكم الخاص (زوجاته) وذلك لاشتراكهن في نوع الجنس/ المؤنث.

وسنحاول فيما يأتي أن نقترح بعض المحاولات التأويلية للرد على خطاب الكاتبة، ومن المنطلق الفقهي ذاته عملا بقوله تعالى ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (34). وفي النص القرآني ما يسوغ مشروعية (الحجاب).

4- النسوية الإسلامية المعتدلة والرد على الغلو الفقهي:

ولكن هل شرعة نظام (المثلية الجنسية) سيحل مشاكل الاختلاف ما بين الجنسين كما ترى الكاتبة؟! ألم يقل سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ (35). وقال أيضا: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (36) لقد أثبت الكلام الإلهي في أكثر من آية وسياق، أن مبدأ الزوجية/ الثنوية الجنسية، لا ينطوي أبدا على تمييز ولا على تفضيل

طرف على الآخر، بما أن ظهور الموجودات لا يستقيم إلا بحضور زوجي يحكم مملكة النبات والحيوان والإنسان⁽³⁷⁾.

ثم ماذا حققت النسوية الغربية من نتائج ملموسة، فيما يرتبط بحقوق المساواة ما بين الجنسين، جراء مطالبتها بحماية حقوق "المثليين جنسيا"، على الرغم مما حقته من قطيعة إبستمولوجية مع الدين والتراث؟؟! إنني لا أرى إلا أن الكاتبة أوقعت نفسها في أسر منطق النظرة القطبية الأحادية، والتي تعالج الظاهرة بإلغائها، وذلك لأن "الجنس الثالث" تقليص وإلغاء للأدوار الجنسية، بما يترتب عليه من نسف لمؤسسة الزواج، وتهديم لكيان الأسرة، التي تؤدي بدورها إلى إلغاء مبدأ "قوامة" الرجل على المرأة في الإسلام، بموجب قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ، بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾⁽³⁸⁾.

وفق هذه الاستراتيجية التفكيكية، تسعى (رجاء بن سلامة) جاهدة لتبرير ما لحق (النص القرآني) من زيف وتحريف بخصوص شرعية هذه المؤسسة الاجتماعية الجديدة: "مؤسسة المثليين جنسيا". و لكن لا أظن أن الحل سيأتي هكذا، برؤيا ملتبسة وضبابية، كونها تخلق قطيعة معرفية - أصلا - مع مبادئ النسوية الإسلامية التي تأسست عليها. ثم لو استقامت الفطرة الإنسانية بوجود أحد الجنسين فقط لكان - سبحانه وهو على ذلك قدير - قد خلق جنسا واحدا؟!!

- ثم هل يمكن أن نعول على هذا المطلب كحق بالهوية، أمام إشكالية التداخل ما بين هوية الكاتبة العربية الإسلامية في واجب الدفاع عن دينها (الدين كهوية)، وبين دفاعها عن هويتها الذاتية (هوية الذات الكاتبة)؟! مع أن لا يمكن - مبدئيا - الفصل ما بين الاثنين.

- وهل تمكنت الباحثة - بهذا الطرح الجريء - أن تتلمص من أسر تلك النظرة الثنائية الحدية؟

- لماذا يصبح الحديث عن حق "المثلية الجنسية" مشروعا، كلما كان الوضع السياسي مهزوزا ومرتبكا؟

- وأخيرا ماذا تعني "البنجنسية" أمام ما تعانيه نصف نساء العالم اليوم من أمية، وفقير و مجاعة وحروب وأوبئة... ماذا تعني "المثلية" أمام ما تتعرض له نساء جنوب لبنان، والعراق وسوريا

وفلسطين من انتهاكات واغتصابات...؟؟!

ولكن الحقيقة أنّ فيما ذهبت إليه كإخبار للقارئ عن القصة، هو واقع من حيث الحقيقة لأنّ كثيرا من الأحكام الشرعية لم تخلق قطعية إستيمية مع ما كان سائدا، ذلك بسبب موافقة الحالة الجديدة للحالة القديمة جزئيا⁽³⁹⁾، فالقرآن عندما ظهر وجد أمامه وضعاً راسخاً منذ عدة قرون ولم يستطع تعديله. هو الأمر الذي جعل الخليفة (عمر بن الخطاب) يلح على الرسول (ص) لتجيب نسائه!

تقع الكاتبة في كثير من المغالطات جراء هذا الفقه النسوي العلماني ولعلّ الباعث على الريبة في تحليلها لهذا السياق التاريخي، هو جعلها نزول حكم (الحجاب)، كان بإيعاز من سيدنا (عمر بن الخطاب)، الذي كثيرا ما عرف بمواقفه النبيلة، في نصرة المرأة* فبدا وكأنّه إكليروس إسلامي ينطق بلسان الله تعالى؟! هذا من جهة، ومن جهة أخرى بدا موقف الرسول (ص) هنا سلبيا في المسألة. إذ لو كان حكم (الحجاب) موجودا من قبل، بما يبرر انتباه (عمر) السريع للظاهرة فكيف لا يكون. من منطلق الأسباب ذاتها. مبررا لانتباه الرسول (ص)، وهو الأولى بالغيرة على نسائه وأعراض المسلمين من (عمر)؟!!

لقد جعلت الكاتبة (النص القرآني) نصا طبقيا بموجب فهمها آية الأحزاب في قوله تعالى " ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَعْرِفَ فَلَآ يُؤْذَيْنَ ". لأنه سبحانه وتعالى . حسب فقهها . جعل (الحجاب) حماية للنساء الأرستقراطيات على حساب فئة نسوية أخرى منبوذة، بما يرسخ دلالة التسامح مع الجوّاري والإماء في الفاحشة. مع أنّ الشرع بائن في هذه المسألة ولا يستدعي تفقّها نسويا جديدا!! ألم يقل جل وعلا : ﴿ وَالزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ وَاَلَيْسَ هَذَا عَذَابًا لِّطَائِفَةٍ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾⁽⁴⁰⁾ . ثم كيف . سبحانه وتعالى . يسنّ تشريعا يحمي به فريقا من البشر ليظلم به الفريق الآخر؟؟!. تنزه الله عن مثل هذا .. وأما أذية المنافقين للنساء، والتي جعلتها سببا لنزول حكم (الحجاب) فإنّ ذلك يقضي . حسب زعمها . بانتصار موقف المنافقين على منطق العدالة الإلهية؟!!

لقد وقعت الكاتبة (رجاء بن سلامة) إزاء هذا التأويل الحدائي في مغالطات تاريخية ومعرفية جسيمة، متزيدة بتخريجاتها الفقهية النسوية، خصوصا عندما نربط سياق كلامها هذا

بنبرة دفاعية حماسية، عما أحدثه رواد جيل النهضة العربية من قطعة فكرية ومعرفية مع الخطاب الديني فيما يتعلق بمؤسسة (الحجاب)، مذكرة بدعوة (قاسم أمين، الطهطاوي، الطاهر الحداد... وغيرهم)

بوجوب (سقوط الحجاب) / السفور.

والغريب في هذا السياق، هو لماذا كلما حان الحديث عن الحضارة والتطور، إلا وطُرحت مسألة (السفور)؟! الأمر الذي يجعل من مؤسسة (الحجاب)، مجرد شعار إيديولوجي يتكئ عليه رواد الإصلاح لتبرير غاياتهم العلمانية المقنعة بغطاء الدين!! و إلا ما الدافع إلى اتخاذهم في بدايات عصر التنوير من قوله (ص): «إنما النساء شقائق الرجال»⁽⁴¹⁾ مبدأ رئيسا بما يبثه في النفوس من تساو وتكاتف ما بين الرجال والنساء للنهوض بالأمة، الأمر الذي يقضي بخلع (الحجاب). ولكن بمجرد أن أرسدت الدولة الحديثة معالمها بما انعكس على العلاقات الاجتماعية من مشاركة ما بين الجنسين، مال الخطاب التوجيهي الإصلاحية إلى نبرة الوعيد والتهديد، وأصبح شعار المرحلة الجديدة، عملا بالقاعدة الفقهية " درء المفسد مقدم على جلب المصالح". بما يلزم الفصل ما بين النساء والرجال والعودة من جديد إلى (الحجاب)؟!⁽⁴²⁾.

ولتقف هنا على عبارة قولها " إخلاء للفضاء العام من الرغبة". وبكل موضوعية لا أعرف أين وجه الخلل في هذا، بما أنه يحمي النساء ويصون كرامتهن، بما ينتج عنه من حرمان للرجال من التمتع المجاني بمفاتن النساء، كما تقول؟!

لكن المتأمل في النص القرآني سيجد الدلائل الوفيرة على مشروعية الحجاب، ومما تسنى لنا الوقوف عليه في هذا السياق، قصة سيدنا (يوسف) عليه السلام التي تقدم لنا الجواب الشافي والكافي لحكم (الحجاب). ف (يوسف) الذي فتن نساء المدينة الأريستقراطيات ﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ، وَإِلَّا تَصْرَفَ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصَبَ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾⁽⁴³⁾ قياسا على فتنة النساء للرجال في حكم الحجاب، بما يقتضي واقع الحال التواري والاختباء؟! ثم أليس في اختيار النبي (يوسف) للسجن المادي، إلا دلالة تقييد للفضاء العام من الرغبة التي ألمحت الكاتبة إليها بجعلها علة حكم (الحجاب)

على النساء دون الرجال، ما دامت النتيجة في الحالتين واحدة؟؟! بما يقضي أن سجن المرأة في الحجاب . كما تسمي ذلك النسويات . يحدث تشاكلا دلاليا ومعرفيا وقيما بسجن (يوسف)؟! ترى أيهما أكثر وحشة وظلمة ووحدة...؟! هل السجن المادي الذي اختاره النبي مرغما لدفع الأذية، أم السجن الرمزي للمرأة في قطعة من قماش خفيف أصبحت اليوم شركات الملابس النسائية تتنافس في تقديم الأحسن منه والأجود للمرأة المسلمة!!

ولأن الفتنة مرتبطة بقيمة جمالية، فسأعرج على المدونة الصوفية، لأجعل من الخطاب العرفاني أكبر حجة لتسوية حكم (الحجاب). ولعل من الغريب أن تكون جل الحركات النسوية الإسلامية قد خرجت من معطف الشيخ الأكبري " محي الدين ابن عربي " كمرجعية معرفية ولكنها لم تقف على تحليله لدلالة التحجب، والتي خص الله بها النساء دون الرجال، لكمال شهود الحق فيهن؟! (44).

لقد خص ذاته . سبحانه . بالاحتجاب، وجعل التحجب علة حضوره وتجليه في الكون عبر مخلوقاته. قال تعالى ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتَنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ (45) ولأن المحبة جعلت أساس العلاقة ما بين العبد وربّه، فإذا أحببناه عرفنا هو علة احتجابه جماله . سبحانه . الذي يتجلى في خلقه، وكذلك علة تحجب النساء لتجلي الحق فيهن (46). وذلك ما جعل الشيخ الأكبري يذهب لتأنيث الذات الإلهية في مؤلفيه " فصوص الحكم " و " المكاشفات الإلهية " لتؤكد ما جاء به كلام المصطفى (ص) " حب إلي من ديناكم ثلاث: النساء والطيب وجعلت قرّة عيني في الصلاة"، من تظافر دلالات المؤنث في (ثلاث النساء، قرّة عيني، الصلاة)، ليهيمن التأنيث على صيغة الحديث مع تسبيق مقصود للفظ (النساء) ليغلّف السياق كلّ بدلالات النسوي وسيطرته، وهذا ما جعل الشيخ الأكبري يقول: «شرف التأنيث المتجلي في إطلاق الذات على الله وإطلاق الصفة وكلاهما لفظ التأنيث، هو جبر لقلب المرأة الذي يكسره من لا علم له من الرجال بالأمر» (47).

وسأختتم كلامي بهذا التساؤل: ما الذي يضمن خصوصية للحركات النسوية العربية التي تشتغل من داخل مؤسسة الثقافة الإسلامية، إذا كانت تنادي بخلق قطعة معرفية مع الدين وتستند إلى قانون حقوق الإنسان؟!

لذلك أرى بأن النسويات المسلمات اللواتي ينطلقن من مرجعية ميثاق " حقوق الإنسان " سيصلن . حتما . إلى النتائج ذاتها التي توصلت إليها الحركات النسوية الغربية، رغم ما حققته من قطيعة فعلية مع الدين، إلا أن مطالب المساواة ما بين الجنسين، والتمييز العنصري والعنصري لا زالت تتصدر المطالب النسوية الأوروبية، بما يعني أن الدين برئ من ذلك!!؟

وآخرها يجب علينا أن نصحح منطلقاتنا، ونتعامل بحذر شديد مع مشاعية فكرة الإسلام الذي يكرس تخلف المرأة العربية، لأنه لا يوجد دين يحقر النساء كالدين اليهودي، ومع ذلك فالمرأة اليهودية أوفر حظا في مسألة الحقوق من المرأة المسلمة.

الهوامش

- * ذلك التحالف الذي حدث ما بين تيارين متناقضين من حيث المبادئ، ولكنهما متوافقين من حيث المسعى وهو: إقصاء المرأة. مثل تيار الإسلام السياسي الليبرالي في نهاية القرن 19
- (1) فريدة النقّاش: حدائق النساء (في نقد الأصولية) / دار المدى . سوريا/ ط1 / 2012م / ص 07
- (2) لطيفة الأخضر: امرأة الإجماع/ سراس للنشر. تونس/ 2001م/ ص
- (3) حميد زنار: فصل الكلام في مواجهة أهل الظلام / دار الساقى / ط1/ 2009م/ 49
- * الإكليروس: سلطة رجل الدين في الكنيسة المسيحية
- (4) لطيفة الأخضر: امرأة الإجماع/ ص 04
- (5) حميد زنار: فصل الكلام في مواجهة أهل الظلام/ ص 61
- (6) لطيفة الأخضر: امرأة الإجماع/ ص 06.05
- * نقصد بهم جماعة الإسلام السياسي ممن درسوا بأوروبا أمثال: قاسم أمين، رفاة الطهطاوي، رشيد رضا، الطاهر الحداد... إلخ
- ** اسم أطلقه تلميذ الشيخ "محمد عبده" وهو " رشيد رضا" على المفكرين العلمانيين وعلى رأسهم: طه حسين، سلامة موسى، محمد حسين هيكل... إلخ
- (7) فريدة النقّاش: حدائق النساء (في نقد الأصولية) / ص 186
- # لأن الاجتهاد استراتيجية أما الأصولية فهي تكتيك وتخطيط
- (8) علاء الدين آل رشي: إسلام بلا مشايخ (روائع أفكار الصادق النهوم) / مركز الناقد الثقافي/دمشق/ 2009م/ ص 224. 225
- (9) المرجع نفسه/ ص 15. 16
- (10) فريدة النقّاش: حدائق النساء/ ص 5 6
- (11) رحال بوبريك: بركة النساء (الدين بصيغة المؤنث) / أفريقيا الشرق/ المغرب/ 2010م/ ص 11.
- (12) المرجع نفسه/ ص 12.
- (13) نصر حامد أبو زيد: دوائر الخوف (قراءة في خطاب المرأة) / المركز الثقافي العربي/ ط3/ 2004م/ ص 06
- (14) الإمام الزركشي: الإجابة لإيراد ما استدرسته عائشة من الصحابة / قدم له سعيد الأفغاني/ المكتب الإسلامي/ ط 2 / 1980/ ص 52.

- 15) رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة (أبحاث في المذكر والمؤنث) / دار المعرفة للنشر. تونس/ ص113.
- 16) علاء الدين آل رشي: إسلام بلا مشايخ/ص06.
- 17) المرجع نفسه/ص217.
- 18) هالة أحمد فؤاد: ورقة مبدئية لرصد بعضا من الانجاز النسائي العربي في المجال المعرفي/ أعمال ملتقى " المرأة والذاكرة"/ يوم 23.08.2007م/ لبنان /ص 02 . 03.
- 19) يسرى مقدم: الحریم اللغوي/ شركة المطبوعات للتوزيع والنشر. لبنان/ ط1/ 2010م/ ص11
- 20) ميشال فوكو: المعرفة والسلطة/ تر: عبد العزيز العيادي/ المؤسسة العربية للدراسات والنشر/ بيروت/ ط1/ 1994م / ص 43. نقلا عن جورج بيتيه: معجم الأنتروبولوجيا / ص
- 21) بيار بورديو: الهيمنة الذكورية/ د. سلمان قعفراني/ مركز دراسات الوحدة العربية . بيروت/ ط1/ 2009م/ ص16.
- 22) نزهة براضة: الأنوثة في فكر ابن عربي/ دار الساقى . بيروت/ ط1/ 2008م/ ص14.
- 23) القرآن الكريم /سورة يس/ الآية 36.
- 24) رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة/ ص29.
- 25) هالة أحمد فؤاد: ورقة مبدئية لرصد بعضا من الانجاز النسائي العربي في المجال المعرفي/ ص 1. 2.
- 26) رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة/ ص26.
- 26) رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة/ ص26.
- * لقد عاش (أبو نواس) مطاردا من طرف السلطة الدينية السياسية، وأمضى فترة طويلة مستعبدا عن مجتمعه، ليرتدع أتباعه من المجان في بيئته آنذاك. لكن معاقبته لم تزده إلا إصرار على تمسكه بمبادئه.
- 27) رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة/ ص 27 . 28.
- 28) رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة/ ص 73 . 99.
- * أقصد تحديدا الباحثة النسوية المغربية فاطمة المرنيسي، في كتابها الجريء " الحریم السياسي".
- 29) فاطمة المرنيسي: هل أنتم محصنون ضد الحریم؟ / تر: نهلة بيضون/ المركز الثقافي العربي نشر الفنك/ ط3/ 2008م/ ص9
- 30) القرآن الكريم/ سورة الأحزاب/ الآية 59.
- 31) رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة/ ص 84 . 87
- 32) فريدة النقاش: حدائق النساء (في نقد الأصولية) / ص 39.
- 33) رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة/ ص 98.

- (34) . القرآن الكريم/ سورة فصلت/ الآية 41 . 42.
- (35) القرآن الكريم/ سورة النجم/ الآية 45.
- (36) القرآن الكريم/ سورة الذاريات/ الآية 49.
- (37) نزهة براضة: الأنوثة في فكر ابن عربي/ ص 14.
- (38) القرآن الكريم/ سورة النساء/ الآية 34.
- (39) ألفة يوسف: الإخبار عن المرأة في القرآن والسنة/ دار سحر للنشر . تونس/ ط3/ 2011م / ص 81.
- * عرف سيدنا (عمر بن الخطاب) بمواقفه المنتصرة للمرأة في أكثر من سياق، منها موقفه من تلك المرأة التي جاءت تشتكي زوجها الذي أراد أن يأخذ نفقتها بعد طلاقها، فقال لها (عمر): له ذلك؛ بمعنى أن هذا حقه. لكن المرأة تلت عليه قوله تعالى: " وإذا آتيتهم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا". فقال (عمر): أخطأ (عمر) وأصاب امرأة. وكثير من المواقف الأخرى.
- (40) القرآن الكريم / سورة النور/ الآية 02 .
- (41) حديث رواه أحمد بن حنبل / المسند/ ج 2 / ص 128، 485، 199.
- (42) نصر حامد أبو زيد: دوائر الخوف (قراءة في خطاب المرأة)/ ص 120.
- (43) القرآن الكريم / سورة يوسف/ الآية 33 .
- (44) رجال بوپريك: بركة النساء (الدين بصيغة المؤنث)/ ص 112.
- (45) القرآن الكريم / سورة فصلت/ الآية 53 . رجاء بن سلامة: ببيان الفحولة/ ص 98.
- (46) المرجع السابق / ص 112.
- (47) المرجع نفسه / ص 113.